

February 28, 2014

الحملة 174 تردّ على الصفدي والريجي: "إذا بليتّم بالمعاصي فاستتروا"

لم يكتف كل من الوزير الصفدي والريجي بالإساءة التي اقترفوها بحق الشعب اللبناني بإغراق السوق بسم جديد من المنتجات التبغية بسعر أرخص من الرخيص بل ما زالوا يمنعون في تبرير فعلتهم في كل مناسبة.

ففي الوقت الذي يتجه فيه العالم المتحضر إلى إقامة بلدان خالية كلياً من التدخين بحيث يحظر تصنيع واستيراد وتصدير أي منتج تبغي وستكون أستراليا أول هذه البلدان في العام 2020 تليها فنلندا واسكوتلندا والدانمرك والسويد، في هذا الوقت فخر الوزير بالترويج لمنتج تبغي جديد مخالفاً بذلك أحكام القانون 174 بمادته 12 التي تمنع أي شكل من أشكال الإعلان والدعاية والرعاية وترويج المنتجات التبغية. والأهم أن الوزير الصفدي والريجي والدولة برمتها التي سمحت بذلك خالفوا روحية القانون 174 التي وضعتها الدولة نفسها وأسبابه الموجبة التي تهدف إلى مساعدة المواطنين على الحد من التدخين وليس تشجيعهم عليه. فسر 500 ل لا يمكنه إلا أن يخرب بيوت الناس وصحتهم لا سيّما الفقراء منهم.

والإدعاء أنّ هذا المنتج معدّ للتصدير ما هو هراء، فالمنتج يغطي 30% من السوق المحلي كما أكد ناصيف السقاوي مرار في مؤتمره الصحافي الأخير وعبر صفحات النهار. وهل إذا كان السم القاتل فعلاً معدّاً للتصدير يكون ذلك مدعاة فخر أم ذل للدولة؟

أما المفارقة بأن الريجي تغدّي الخزينة ما هو إلا هراء آخر! للتذكير فقط أن الفاتورة الصحية المتأتية من مضار التدخين تبلغ وهو بحت خسارة للدولة. والأصح أن تتغذى خزينة الدولة من ضرائب مخالفة قانون منع التدخين ورفع الضريبة على المنتجات التبغية. وللمناسبة إن ادعاء "الريجي" بأن أسعار منتجات التبغ قد ارتفعت بنسبة 40% هو مضلل. فأولاً، حصلت هذه الزيادة خلال السنتين وثمانية أشهر من عهد الوزير الصفدي، أي ما يوازي الـ14% سنوياً فقط. وثانياً، إذا أخذنا بعين الاعتبار معدل التضخم السنوي الذي بلغ 5% بحسب "إدارة الإحصاء المركزي" خلال هذه الفترة، يكون الارتفاع الفعلي لسعر علبة الدخان 9% سنوياً، وهي نسبة متدنية جداً نظراً للسعر الاساسي للعلبة. ومن الجدير بالذكر أن أسعار المنتجات التبغية في لبنان ما زالت الأدنى في دول الجوار.

ولو كان وزير المال فعلاً حريصاً على صحة المواطنين، لكان أقدم على رفع أسعار علب التبغ عملاً بالدراسة التي أعدها فريق من الاخصائيين في الجامعة الاميركية والتي احتفظ بها الوزير بأدراج مكتبه.

وبالنسبة للتطبي وراء المسؤولية الإجتماعية التي تتدعيها الريجي تجاه المزارعين لتلميع صورتها المستغلّة للصحة فما هو إلا تعبير تجميلية لفعل أخذه الناس أسرى أصواتهم الإنتخابية سياسيا وطائفا. فبحسب الإتفاقية الإطارية الملزمة التي وقّعها لبنان يمنع على الريجي وأي شركة من شركة رعاية أي نشاط رياضي أو اجتماعي أو وطني أو ثقافي أو غيره كما يمنع عليهم منح الهبات وبالتالي إن هكذا نشاطات ورعايتها من قبل الوزير الوصي ما هو أيضا إلا مخالفة للقانون.

ولو رغبت الريجي ووزيرها الوصي بتحمل مسؤولية اجتماعية فعلية، لكانوا أقدموا على إصدار مرسوم يقضي بوضع التحذيرات الصحية المصورة على علب الدخان بدلا من التحذيرات النصية. فالقانون 174 يحمل وزير المال ووزير الصحة مسؤولية الاتفاق على هذه الخطوة الاساسية في توعية المواطنين على مضار التدخين.

وبان يوم الحساب صعب أن يأتي في هذا البلد، وبانتظار الأجل غير المسمى لفك الوصاية القانونية لوزارة المال على الريجي والوصاية الروحية لملوك الطوائف عليها لما فيها من تضارب مصالح على المواطنين وصحتهم، نضع هذا البيان برسم وزير المال الحالي علي حسن خليل علّه ينجز في المال ما لم ينجزه أبدا في الصحة خصوصا في موضوع مكافحة التدخين، متمنين ألا نكون قد انتقلنا من تحت الدلفة إلى تحت المزاراب!